

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الملك سعود	الاختبار النهائي	رقم الشعبة :
كلية التربية	للفصل الدراسي الأول	(5553)
قسم الدراسات الإسلامية		يوم السبت: 1424/11/11هـ
الإسلام وبناء المجتمع		(10,30 – 12,30)
(102 سلم)		

.....	اسم الطالب :
.....	الرقم :

(الأسئلة)

* أجب عن جميع الأسئلة التالية ، وذلك بوضع كلمة (صح) على العبارة الصحيحة ، وكلمة (خطأ) على العبارة الخاطئة : -

- ☐ (1) ذهب الإمام مالك إلى أن خطبة المعتدة من وفاة زوجها تصريحاً صحيحة وإن أتم.
- ☐ (2) القانون الروماني يعتبر الأنوثة سبباً من أسباب انعدام الأهلية .
- ☒ (3) من مظاهر ظلم عرب الجاهلية للمرأة دفن البنت حية وهي صغيرة. **صح**
- ☐ (4) التفاوت في الشهادة بين الرجل والمرأة ليس له في الإسلام علاقة بالإنسانية والأهلية.
- ☐ (5) لا يجيز القانون الفرنسي للمرأة المتزوجة أن تهب وأن ترهن بدون إذن زوجها.
- ☐ (6) وجود فوارق جسدية ونفسية بين الرجل والمرأة دليل على الاختلاف في القدرات .
- ☐ (7) الزواج في الشرع عند الفقهاء والعلماء : هو عقد يفيد ملك المتعة المؤقتة.
- ☐ (8) يتساوى الرجل والمرأة في الإرث في مسألة الأخوات لأم.
- ☐ (9) إذا اشترط في العقد شرط غير صحيح بطل الشرط وصح العقد.
- ☐ (10) مذهب الإمام أحمد جواز تولي المرأة القضاء.
- ☐ (11) في القتل العمد لا يتساوى دم المرأة بدم الرجل ، لأن دية المرأة نصف دية الرجل.
- ☐ (12) الزواج البشري جعل لحفظ النوع الإنسان وحسب.
- ☒ (13) الولد الشرعي هو من ثمرة الزواج. **صح**

- (14) من الأسباب التي تحت الشباب على الزواج خروج المرأة في الأسواق متزينة. ☐ خطأ
- (15) من مظاهر إلغاء الإسلام للتفاخر بالأنساب تزويجه بلال من ضباعة بنت الزبير. ☐
- (16) ذهب جمهور العلماء إلى جواز نظر الرجل للمخطوبة دون تحديد موضع النظر. ☐
- (17) يحرم خطبة المعتدة من طلاق رجعي، واختلف في جواز التعريض . ☐
- (18) رأي الشافعي في هبة الخاطب هو نفس رأي الإمام بن القيم . ☐
- (19) ما يحرم بالمصاهرة يحرم بالرضاعة. ☐
- (20) يرى الإمام الشافعي أن الأولى أن تكون رؤية المخطوبة قبل البدء في الخطبة . ☐
- (21) يعتقد اليهود أن المرأة أصل الشرور وأنها نجسة . ☐ صح
- (22) المرأة في الغرب تعاني من ظلم شديد، وبرهان ذلك النسب المرتفعة لضرب النساء. ☐
- (23) من الآليات التي اتخذها الإسلام لتحقيق مكانة المرأة ، تقرير أهليتها للتدين. ☐
- (24) من الأدلة على احترام الإسلام للمرأة حديث عبد الله بن بريدة. ☐
- (25) في عام 586م قرر مجمع " نيكون " بأن المرأة لها جسد وروح، وأنها روح ناجية. ☐
- (26) الإسلام أعطى المرأة جميع ما للرجل من حقوق. ☐
- (27) يشرع الدين الإسلامي للمسلم الامتناع عن الزواج إذا خاف من ضيق الرزق. ☐
- (28) الإسلام يشترط بأن يكون الزواج متساوياً من الناحية العرقية. ☐ خطأ
- (29) الإسلام يجعل الزواج بالثيب غير مرغوب فيه. ☐ خطأ
- (30) بين ابن القيم أنه لا يجوز لغير القرشيين نكاح القرشيات وذلك لمكانتهن الإسلامية. ☐
- (31) قبل الإسلام شهادة المرأة وحدها في إثبات الولادة والرضاع ونحو ذلك. ☐
- (32) من مظاهر عناية الإسلام بالأسرة تحريمه الزنا. ☐
- (33) يستحب خطبة المرأة ذات الدين ولو كانت مخطوبة فاطفر بذات الدين تربت يداك. ☐
- (34) يحرم التصريح بخطبة المرأة المعتدة من طلاق بائن بلا خلاف . ☐
- (35) لا يجوز الحنابلة الرجوع في الهدايا لأنها في حكم الهبة . ☐
- (36) الإيجاب يكون من قبل الزوج لإتمام العقد . ☐
- (37) ليلة الزفاف ليلة عظيمة في العمر ولذلك لا بد من تخليدها بالمظاهر المادية المتفانية. ☐
- (38) لا يجوز استبدال لفظ الزواج بأي لفظ كان وإن دل عليه. ☐
- (39) يشترط في صيغة الزواج أن تكون منجزة بمعنى أن تكون مضافة إلى زمن مستقبل . ☐
- (40) لا بد أن تتم صيغة العقد بحضور شاهدين عدلين . ☐
- (41) رضا المرأة من الأمور الفرعية في عقد الزواج ، سواء كانت بكرًا أو ثيبًا . ☐
- (42) يشترط في الولي أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً . ☐

- (43) تنقسم ولاية النفس إلى : ولاية قاصرة ، وولاية متعدية وهي ولاية المال فقط . ☐
- (44) رضا الولي شرط في صحة العقد وله حق فسخ عقد الزواج . ☐
- (45) يصح عقد الزواج من غير تسمية المهر . ☐
- (46) يجب الاستئذان عند الدخول، حتى لا يكشف الداخل عورات الناس. ☐
- (47) الزواج في اللغة هو: الاقتران والارتباط. ☐
- (48) الزنا يشبع الجانب الجنسي والروحي والنفسي، لكنه محرم شرعاً ☐ خطأ
- (49) قال الغزالي: من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها . ☐
- (50) حرم الإسلام الاختلاط بين الرجال والنساء ليعدهم عن المثيرات والفساد ☐
- (51) أصل نظام الأسرة في الإسلام يقوم على نظام المحارم . ☐
- (52) ترى الأنظمة الغربية الاشتراكية منها والرأسمالية أن الزواج وظيفة بيولوجية فقط . ☐
- (53) حقوق المرأة في الغرب ترجع لخلفيات الصراع تاريخية بين الرجل والمرأة ☐ صح
- (54) ما قاله خطيب اليونان " ديموستين " دليل واضح على الواقع المريع للمرأة هناك . ☐
- (55) عرف عرب الجاهلية نوعاً من الزواج يسمى " بالرهط " . ☐
- (56) وصلت نسبة الخيانة الزوجية في الغرب إلى نسب عالية حيث وصلت في بعض الأحيان إلى 75% . ☐
- (57) حقوق المرأة في الإسلام شرعت قبل مطالبة المرأة بها. ☐
- (58) من مضار الإباحية انتشار الأمراض الفتاكة. ☐
- (59) للزواج أحكام خمسة وهي: الوجوب والحرمة والندب والكراهية والمستحب. ☐
- (60) من أعظم وسائل العفة البعد عن المثيرات والفتن. ☐

(انتهت الأسئلة)

مع تمنياتي للجميع بالنجاح والتوفيق
أ. عائض الدوسري